

2017

كتاب

# المسائل العشرة

المسمى

anet Vakfı  
atlar Merkezi  
anesi

73017

7541

SEN. 11

بغية المفاسد في خلاصة المراميد

تأليف

الأستاذ الأعظم والملاذ الأفخم شيخ الشيوخ  
السيد محمد بن علي السنوسي الخطابي الحسني الإدريسي  
المتوفى سنة ١٢٧٦ هـ بمغرب ، نفعا الله به وبعالومه آمين

٤٨/٤/١٩٨٠

التردد

طبعت على نفقة معهد السيد محمد علي السنوسي بإذن  
من حفيد المؤلف السيد محمد إدريس المهدي السنوسي

الطبعة الثانية

١٣٨٠ هـ = ١٩٦٠ م

حقوق الطبع محفوظة لحفيد المؤلف السيد محمد إدريس المهدي السنوسي

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله ، قال الإمام العالم العامل ، الأستاذ الكامل  
العارف بالله حق معرفته خاتمة المحققين ، وقطب دائرة أهل الله أجمعين ،  
العلامة المحقق ، الفهامة المدقق ، الملحق بالأوائل والأواخر ، الحاوى لعلمى  
الباطن والظاهر ، إمام الأئمة الأعلام ، الجامع لما تشقت من سنة جده سيد  
الأنام ، السيد محمد بن علي السنوسي الخطابي الحسنى الإدريسي المتوفى بجنوب  
سنة ١٢٧٦ .

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا ( محمد ) خاتم  
النبیین ، وإمام المرسلين ، وعلى آله وأصحابه الهادين المهتدين ، ومن تبعهم  
ياحسان إلى يوم الدين .

( أما بعد ) فإن من أعظم نعم الله علينا ، وأجل مواهبه المسداة إلينا  
ما حولنا به من نعم الحلول بالخرمين الشريفين ، وأسبغها بجوار ذينك الروضين  
الأنفين ، معززاً لها بلقى كرام أخلاء ، وأئمة فضل أجلاء ، فله الحمد على ما  
أولانا من جزيل فضله ، وله الشكر على مزيد بره وعميم نيله ، وكان خلال ذلك  
ونحن بالمدينة المنورة ، في بعض مالنا بها من المجاورة ، وردت علينا أسئلة  
عديدة ، بمحاورات سديدة ، ومراسلات مجيدة ، من ذوى فضل سرى ،  
ودين شامخ حرى ، معززة لما فرط منها بأم القرى ، فأرق بها مفاكه رشده  
سمير السرى ، وكان أحرصهم على ذلك أنجب عصابة وأعز سرب ، من بعض  
نجباء اليمن وفضلاء الغرب ، ومضمون آكدتها طلب ما يشفى الغليل ، ويطفىء

طبع بعناية

## مَكْتَبَةُ الْفَيْهَةِ

اصحابها : على يوسف سليمان  
بيدان الأزهر - ص . ب ٩٤٦ مصر

شركة الطباعة الفنية المتحدة

١٠ شارع المستعلي بالله - الدراسة

غلة أوام العليل ، في بعض مهمات أمور ، عليها أعظم الأعمال تدور ، تراكم فيها القيل والقال ، مع غياها تمويهات وفضائح أحوال ، لاسيما وقائح تمشيدات وشقاشق أنذال ، وتبجحيات أدعياء وسخائف أقوال ، بالإعراضات المصادمة للسنة والكتاب ، والمكابرات الخائفة عن وجوه الصواب ، المنبئة عن سماجة جبل مركب وروغان ألد عنيد ، لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ، لكنها لما كانت مظنة مخرقة بأنها التحقيق ، وإن كانت عن أدنى ذنية منه بمكان صحيح ، وجب إمالة ما على محابها من جلايب الإيهام ، وإزاحة شرك حباثلها من مرصد الأوهام ، لكونها في شأن تعبدات نسكية ، وأحوال سلوكية ، من نفائس فائق أقرب الصلات ، لاسيما ما كان منها متعلقا ببعض أحوال الصلاة خصوصا ما كان من نحو رفع اليدين وقبضهما ، والبسلة والتأمين والجر بهما ، ما وردت به السنة الصحيحة ، وثبتت عن الإمام بالروايات الصريحة ، وعمل بها من أجلة أصحابه ؛ وأمائل أهل مذهبه ، جم غفير ، ومضى على ذلك من معتبرى إتباعهم عديد كثير ، إلى أن أتوا على آتى جميع المسائل العشر ، طالبين إفرادها بالتأليف وطى ما فيها من النشر ، بتحقيقها وبيان أصلها في المذهب ، ومن إليها من الأئمة المعتبرين ذهب ، بعد بيان جملة ما في الصلاة من الأقوال والأفعال ، وما عليه في ذلك محققو أئمة السكال ، بحيث يستقصى جميع ما فيها من الإحرام إلى السلام ؛ وبيان ما يتعلق بها من آكد ماله بها للمام ثم تتبع أجزائها كلها بالأدلة الصريحة ، الواردة في الأحاديث الصحيحة ، مما هو مستفيض عند الأئمة ، ومضى عليه ساف قادة الأمة ، بعد ذكر شيء مما يتعلق بالإفتاء بهم وسلوك سبلهم على خلاف مراتبهم ، وذكر ما يتعلق بمباحث مطلق المذهب ، وإيجاز ما لهم في أحكام التقليد والإجتihad مما شأنه أن يسبب ، ليعلم سبيل ذلك ، ويقتنى سنن أولئك ، على المنهج القويم ، والصراط المستقيم ، لما علم من أن شأن بعض المنفعة المواحل ، الزاعمين الإنتساب

إلى الأئمة بما هم عنه بمراحل ، دأبهم التشنيع والعصية الوقحاء ، على العامل بالسنة السالك الحنيفية السمحاء ، وإن نبثوا فيما لم يألوه أنه مذهب الإمام ، حاصوا مكابرين وإن صحح نقله ألف إمام ، فكم وعظوا بأقوال الأئمة وأفعالهم الثابتة عنهم مرويات أتباعهم فما اتعظوا ، وسردت عليهم سيرهم ووصاياهم وما كان عليه أمائل أصحابهم فما استيقظوا ، صخرة أسماعهم عن قبول الحق واتباعه صماء ، ومقاليد ألبابهم في أكنة العصبية الوصماء ، غمر الله لنا ولهم وسلك بنا وإياهم سواء الطريق ، وأبان لنا ولهم سبل الهدى ومعالم التحقيق ، آمين . هذا خلاصة مرامهم وقصارى حصره ، بعد ضم أطرافه وطى نشره ثم إنى تأملت مضمون ذلك السؤال ، وما اشتمل عليه من فصول لوازم ذلك المقال ، معيدا فيه دقيق النظر ، لأستوضح مباحث ذلك الوطر ، فإذا هو ذو تشعبات ومنازع عديدة ، ومثار أبحاث وفروع مديدة ، فحاولت الجواب عن ذلك بعد تحرير سببه على ما مر توصيفه ، وصوغه على النحو الذى طلب ترصيفه ، فما أمكن إلا بحصره فى تراجم حسب تلك المقاصد ، نجاء بحمد الله وضعه لذلك على ثلاثة مراصد ، وافية بالمطلوب ، على وفق المرعوب ، ثم طلب ثانيا اختصاره ، ليطوى بذلك انتشاره ، فاختصر فى نصف حجده ، جامعاً مهمات رسمه ، مع زيادات أنيقة ، ومهمات دقيقة ، ثم طلب ثالثاً الجمع بينهما ، بما يبنى عن تجشم جمعهما ، على نحو ما سلف ، والنعته الذى وصف ، فرمنا وضعه كذلك ، فما أمكن ذلك إلا بضبطه بتراجم لمناسبات حاكمة ، فاقتضى حصره فى مقدمة وثلاثة مراصد وخاتمة ، رزقنا الله حسنها ، وأنا لنا يمينها ، رأماً أن أسميه بعد أن أستوفيه ( بغية المقاصد فى خلاصة المراصد ) وعلى الله قصد السبيل ، وهو حسبي ونعم الوكيل . المقدمة فى بيان جلاله مقادير أئمة الساف ، ومن حذا حذوهم من أفاضل أمائل الخاف ، واعتصامهم بالكتاب والسنة فيما به الإفتاء من أقوالهم وأفعالهم

وأقاريرهم ، وما يجب لهم على من بعدهم من تمام توقيهم وتعظيمهم . والتاس  
أحسن وجوه معاذيرهم ، فيما يوهم خلاف السنة في بادي الرأي من آرائهم  
وفيها ثلاثة فصول ، هي لما بعدها كالأصول ، غالبها خلاصة ما في رفع  
الملام ، عن الأئمة الأعلام .

الفصل الأول

وفيه ثلاثة فروع

( الفرع الأول ) في أصل منشأ السؤال ، وما في معناه من موجبات تفاقم  
الأحوال ، فاعلم أنه كما قال الشعراوي وغيره أن من أعظم مثيرات الفتن  
تعاقد العصبية ، وتماؤ الحمية ، في كل زمان ، مع ما تؤدي إليه لخصر كل الحق  
في مذهبه وما منه ألف ، من التعريض بالطعن بنفيه عن أئمة السلف ، ولابن  
عبد البر وابن عبد السلام وغيرهما في ذلك ما لا مزيد عليه ، وأولى بالتحذير  
من الوقوع في مثله والتنبيه عليه ، وما يخص شيء مما لهم في ذلك أن مما عمّت  
به البلوى في متأخرى هذه الأعصار ، وتعاضلت به الأدواء في غالب الأقطار  
ما يتجازف به بعض ما ينتمى إلى العلم بالتهورات المؤدية إلى الوقوع في أمثال  
السلف ، والتعريض بما هم برآء منه كأفاضل الخائف ، فمنها ما كثر به تشنيع  
ذوى التمسك بالحديث ، على من عداهم لظنهم التفرد بالصواب في القديم  
والحديث ، فمضى رأوا قول عالم غير مطابق لما علموه من الحديث أنكروه  
بدون ما بحث عن أصوله وما بنى عليه وهجروه ، كأن الرائي أحاط بجميع  
فنون ، أو حفظ أو ابد شوارد رواياته ومنتونه ، هيئات هيئات ، ما بعد ما فاتته  
منه مما هو آت ، وإنما الواجب في حقه ما ستعلم مما يتأكد في حق كل عالم أن  
يراعيه ويعلم ، ومنها ما كثر به تبجح كثير من بعض المنتسكين ، من دخلاء  
المتصوفة وغلاة المتورعين ، من الإعجاب بأعمالهم ، والتمدح بأحوالهم ،

وكونهم مخصوصين بينابيع الامداد ومواهب الكرامة ، لا يبالون بمن عداهم  
ولو كانوا على محض الإستقامة ، فمضى كان لأحدهم شبه حال ، أولقنقة قال ،  
رأى أنه فرد الوجود الحائز الكمال ، مع ما هو عليه من زخارف بهارج الدعاوى  
القاصمة الظهور ، التي من أدناها أنه لم يأت أحد بمثله من زمن النبوة إلى النسخ  
في الصور ، مزدريين بأحوال الواقفين مع الحدود الشرعية المحافظين عليها ،  
بأنهم أهل ظاهر فقط ماذا قوا طعم المعارف ولا شاموا إليها ، وما دروا بأن  
مقامات الثلاثة التجليات ، تدرك بمكابدة مشاق المجاهدات ، وخوارق  
العادات ، وأن التجلي الرابع الذي هو أعلاها وعليه مدار الوصول ، لا ينال  
أدناه إلا بمحض متابعة أفعال وأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم هيئات  
هيئات ، ليس متبع الأثر كشاهد الذات ، وستعلم بما في الخاتمة من موازين  
الرجال ، حضيض أهل النقص وأوج أهل الكمال .

(ومنها) ما كثر به تمارى بعض متغالى أتباع الأئمة فيما فيه الخلاف من  
مذاهب هذه الأمة ، حتى صار هجير غالبهم أو كلهم نحن على الحق الذي  
لا مرد له ، وغيرنا حائد عنه وربما حمله هذا وما في معناه من أقوال ترى عند  
تحققها متصادمة على ما يؤدي أدناه إلى إساءة الظن بغالب سواد الأمة ، وربما  
حصل ذلك من متحدي المذهب كذوى السؤال وخصوصهم في التفسير  
والتبديع والتخريج عن المذهب فيما منشؤه إما اختلاف آراء الأصحاب ،  
أو ما تفاوتوا فيه اطلاعا أو في فهم أصل الكتاب ، أو ما للإمام فيه بحسب  
الأسئلة من المقالات ، أو ماله في المسألة الواحدة من الروايات ، مما سيأتي  
تفصيله ، في مبحث التخريج تفريعه وتأصيله ، وقد يفضى بهم ذلك إلى التقاطع  
والتدابير ، والتنافر والتهاور ، المؤذن بأن خصم كل ذو فجور ، وقوله منكر  
من القول وزور ، السارى معناه في الحقيقة إلى الأئمة المقلدين ، أعلام الهدى  
وحياة الدين ، الصادق على من اتصف بهذه الخلة أو سلك سبيلها ، شوم وعيد

إذا لعن آخر هذه الأمة أولها ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، فالواجب في حق الفرق الثلاث ومن في معنهم أن يعرفوا فضل سلف الأمة وخلفها ، ويقدرها قدرهم بما يجب لهم من التعظيم والتبجيل ، والتأس أحسن المحامل في الحقير والجليل ، إما بحمل كل على الصواب إن ذهبنا إلى أن الكل مصيب ، أو البعض وللغير أيضا من الأجر أو فر نصيب ، سيما فيما يبدو من أقوالهم مصادما للسنة والآثار ، المتأكد التأس أحسن المخارج وما ينبغي مراعاته من الأعذار ، وقد ألف الناس في ذلك وجوها عديدة ، ونوعوا أصناف أعذار سديدة ، ليعرف بذلك قدرهم ، فيشكر فضلهم ، ويحسن معهم الأدب ، وتنتفي عن ساحتهم شواغب الريب ، من حيث أنهم آباء لطائف الأرواح ، ومربو نوامي مساعيد الأشباح ، وآكد ما ينبغي أن يراعى في حقهم من ذلك كما في رفع الملام ، عن الأئمة الأعلام الموضوع لذلك أنه يجب على المسلمين ، بعد موالاة رسول رب العالمين ، صلى الله عليه وسلم ، وشرف وكرم ، موالاة المؤمنين كما نطق به القرآن ، خصوصا العلماء الذين هم ورثة الأنبياء ، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم يهتدى بهم في ظلمات البر والبحر وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرأيتهم إذ كل أمة بعد بعث سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم علماءؤها شرارها إلا المسلمين فإن علماءهم خيارهم فانهم خلفاء الرسول في أمته ، والمحيمون لمسامات من سنته ، بهم قام الكتاب وبه قاموا وبهم نطق القرآن وبه نطقوا ، وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة ، المقبولين عند الأمة ، قبولاً عاماً يعتمد مخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من سنته دقيق ولا جليل فانهم متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب اتباع الرسول وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه فلا بد له من عذر في تركه وجماع الأعذار ثلاثة أصناف : أحدها عدم اعتقاده أن

النبي صلى الله عليه وسلم قاله ، والثاني عدم اعتقاده أنه أراد تلك المسألة المخصوصة بذلك القول المخصوص ، الثالث اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ وهذه الأصناف الثلاثة تنفرع إلى عشرة أسباب وإجمالها عدم بلوغ الحديث أو عدم ثبوته أو ضعفه بالأسباب المعروفة في علوم الحديث أو اشتراط ما لا يشترطه غيره أو نسيانه أو عدم معرفة الدلالة منه أو عدم اعتبارها أو معارضتها بما يدل على أنها غير مرادة أو معارضة الحديث بما يدل على ضعفه أو نسخه أو تأويله بما يصلح كونه معارضاً أو بما ليس من جنس المعارض وسيأتي تفصيلها في الباب الثاني . ثم قال أيضا بعد تفصيل هذه الأسباب مانصه : وهذه الأسباب العشرة ظاهرة في كثير من الأحاديث يجوز أن تكون للعالم حجة في ترك العمل بالحديث لم نطلع نحن عليها فإن مدارك العلم واسعة ولم نطلع نحن على جميع ما في بواطن العلماء والعالم قد يبدى حجته وقد لا يبدئها وإذا أبدأها فقد تبلغنا وقد لا تبلغنا وإذا بلغتنا فقد ندرك مواضع احتجاجها وقد لا ندركها سواء كانت الحجة صواباً في نفس الأمر أم لا .

( الفرع الثاني ) في أنه لا يتوهم من مطلوية قبول تلك الأعذار مطلوية اتباع قول المعذور وترك المشهود له بتلك الأخبار فإنا وإن جوزنا هذه الاعتذارات كغيرها فلا يجوز لنا كما عند ابن عبد البر وابن عبد السلام وصاحب الأعلام وغيرهم أن نعدل عن قول ظهرت حجته بحديث صحيح وافقه طائفة من أهل العلم إلى قول آخر قاله عالم آخر بخلافه حسن ظن به وتنزيها لساحته عن مصادمة النصوص الشرعية بجواز احتمال أن يكون عنده ما يدفع به هذه الحجة أو عنده من الأدلة ما يجب المصير إليه وإن كان أعلم وفي ضبط تفاريع الفروع أتقن وأحكم . أما أولاً فلأن تطرق الخطأ إلى آراء العلماء أكثر من تطرقه إلى الأدلة الشرعية فإن الأدلة الشرعية حجة الله على جميع عباده بخلاف رأى العالم والدليل الشرعي يتمتع أن يكون